ان يكون دايم الوجود الا اذا كان الفاعل مختارا فانه يجب ان يكون تاثيره مقارنا للعدم لان القصد
انما يتوجه الى ايجاد المعدوم   ولا يجوز بقا المعلول بعده وان جاز في المعد
لا يجوز ان يبقى المعلول موجودا بعد انعدام العلة لان علة حاجة المعلول الى العلة هو الامكان و
الامكان حال البقا متحقق والا يلزم انقلابه بنفي الحاجة حال البقا فيمتنع ان يتحقق
بدون المحتاج اليه والا لم تكن الحاجة متحققة هف والذي يظن من ان الابن يبقى بعد الاب والبنا
يبقى بعد البنا والسخونة تبقى بعد النار فالسبب فيه الجهل بما هو علة في الحقيقة فان البنا والاب
والنار ليست عللا بالحقيقة لقوام هذه المعلولات فان البنا حركته علة لحركة ثم سكونه وتركه
الحركة علة لانتها الحركة وانتها تلك الحركة علة لاجتماع ما وذلك الاجتماع لشكل ما وكل ما هو
علة فهو معلول لها واما الاب فهو علة لحركة المني وحركة المني اذا انتهت على الجهة الخاصة
علة لحصول المني في القرار ثم حصوله في القرار علة لامر ما واما تصويره حيوانا وبقاؤه حيوانا
فله علة اخرى فاذا كان كذلك كان كل علة مع معلولها وكذلك النار علة لتسخين الماء والتسخين
علة لابطال استعداد الماء بالفعل لقبول الصورة المائية وحفظها وتلك او شي اخر
علة لاحداث الاستعداد التام في مثل هذه الحال لقبول الصورة النارية وعلة الصورة
النارية هي العلل التي تكسو العناصر صورها وهي مفارقة فتكون العلل الحقيقية موجودة مع
المعلول واما الامور المتقدمة فهي اما علل بالعرض واما معدات فان العلل مع المعلولات
لكن العلل المعدة لا يمتنع ان يبقى المعد بعد انعدامها فان وجود جسم في حيز بعد ان كان في حيز اخر
بينهما مسافة موقوف على حصوله في اجزا المسافة الواقعة بينهما فحصوله في تلك الاجزا علة معدة
لحصوله في الحيز المطلوب ولا يبقى هذه العلة المعدة مع بقا المعد   ومع وحدته يتحد المعلول ثم عرض
الكثرة باعتبار كثرة الاوضاع فان وحدة الحكم ينعكس على نفسه وفي الوحدة النوعية لا ينعكس
اختلفوا في ان الفاعل الواحد من جميع الوجوه من غير تعدد الالات والقوابل هل يجوز ان يصدر عنه اكثر من
واحد ولا فقال الحكما لا وقال اكثر المتكلمين نعم واختار المصنف الاول واليه اشار بقوله ومع وحدته اي مع
وحدة

وحدة الفاعل من جميع الجهات يتحد المعلول وهذا لاجتماع والاحتجاج عليه من وجهين الاول لو صدر
عن الواحد الحقيقي اثنان لكان مفهوم مصدريته بحيث يجب عنه احدهما غير مفهوم مصدريته بحيث يجب عنه الاخر
اي علية لاحدهما غير علية للاخر وتغاير المفهومين يدل على التغاير الحقيقي فما فرضناه شيئا واحدا   حقيقتها
هو اثنان هف وايضا هذان المفهومان ان كانا كلاهما داخلين او احدهما داخلا والاخر عينا او
خارجا يلزم التركيب وان كانا خارجين او احدهما عينا والاخر خارجا يلزم التسلسل وهو ضعيف قبل
كون الشي مصدرا لغيره امر اضافي والامر الاضافي اعتباري وهو يستغني عن العلة على تقدير
الخروج وايضا لا نسلم ان يكون صفة حقيقية اولا فان لم تكن لم يتم البرهان كما ذكرنا وان كان صفة
حقيقية كان للفاعل جهة اخرى غير الماهية فلا يكون الفاعل واحدا من جميع الوجوه والكلام
فيه وايضا لو صح هذا البرهان لزم ان لا يصدر من الواحد شي اصلا وتقريره من وجهين
الاول لو صدر عن الواحد شي فكونه مصدرا له امر مغاير له لكونه نسبة فهو اما داخل او خارج   وهو له يجوز ان ا
١٣٤
ويتم الكلام الثاني لو صدر عنه شي فكونه مصدرا مغاير له فلا يصح ان يكون جزاله كما مر فيكون
خارجا معلولا له فقد صدر عنه اثنان والجواب عن الاول ان كون الشي مصدرا لغيره
اعني صدور الشي عن غيره يطلق على معنيين احدهما امر اضافي يعرض للعلة بالقياس
الى المعلول من حيث يكونان معا وكلامنا ليس فيه والثاني كون العلة بحيث يجب
عنها المعلول وهذا المعنى متقدم على المعلول بوجوده فالعارضة للعلة بالقياس
اليه متاخرة عنها وكلامنا فيه وهو امر واحد ان كان المعلول واحدا وذلك الامر قد يكون
هو ذات العلة بعينها ان كانت العلة علة لذاتها وقد يكون حالة يعرض لها ان كان علة له
لذاتها بل بحسب حالة اخرى واذا كان المعلول فوق واحد فلا حالة يكون ذلك الامر مختلفا ويلزم
التكثر في الامور الحقيقية او التركيب وكلاهما محالان واما قوله لو كان صفة حقيقية
كان للفاعل جهة اخرى غير الماهية فلا يكون الفاعل واحدا من جميع الوجوه قلنا
لو كان المعلول واحدا لم يكن ذلك المعنى هو نفس الفاعل ولا محذور فيه وان كان فوق واحد يلزم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)